

جيش الدفاع الإسرائيلي

امر رقم ١٨٨٨

أمر بشأن حضور المعتقلين والسجناء خلال الجلسات في المحاكم العسكرية (يهودا والسامرة) (تعليمات مؤقتة)، ٥٧٨٠-٢٠٢٠

بموجب صلاحياتي كقائد قوات جيش الدفاع الإسرائيلي في المنطقة، وبما أنني اعتقد ان الامر ضروري للحفاظ على الامن، النظام العام والصحة العامة، وبسبب القلق من تفشي فايروس الكورونا (Novel Coronavirus nCov-) (فيما يلي-فايروس كورونا)، في السجون وخارجها، فأني أمر بهذا ما يلي:

تعريفات

١. لغرض هذا الامر:

"سجين"-من أدين وفرضت عليه عقوبة السجن على يد محكمة مخولة في المنطقة؛

"معتقل"-بحال كان مشتبه فيه او متهم؛

"امر بشأن تعليمات امن"-امر بشأن تعليمات امن [نص منسق] (يهودا والسامرة) (رقم ١٦٥١)، ٥٧٧٠-٢٠٠٩.

حضور معتقلين وسجناء خلال الجلسات في المحاكم العسكرية

٢.

(أ)

بكل يوم يحضر الى المحاكم العسكرية أكبر عدد معتقلين وسجناء الذين يمكن احضارهم مع الانصياع لتوصيات وزارة الصحة لسلطة السجون، بسبب القلق من تفشي فايروس الكورونا في السجون والمعتقلات وخارجهم، بالنسبة لطرق نقل السجناء والمعتقلين للمحاكم العسكرية والحفاظ على تعليمات الصحة في الحاكم، لأجل اشتراكهم في الجلسات التي يأمر رئيس المحكمة على عقدها بحضور المعتقل او السجين؛ لرئيس المحكمة العسكرية الصلاحية للأمر على عقد الجلسة بحضور المعتقل او السجين كالمذكور وفق سلم الاولويات التالي:

(١) جلسات التي ستبرز خلالها بيانات للبحث في التهمة وفق الباب ه من الفصل ه من الامر بشأن تعليمات امن لمتهم معتقل؛ لهذا الغرض تعطى الاولوية للمتهم الذي يمكث مدة اطول في الاعتقال؛

(٢) جلسة أولى وفق المادة ٣١ من الامر بشأن تعليمات امن، وجلسة وفق المادة ٤٣ من الامر المذكور، التي أعلن بصدها وكيل المتهم من سابق ميعاد ان بوده رفع ادعاءات بالنسبة صحة البيانات، سبب الاعتقال او بديل للاعتقال وكذلك جلسات وفق المادة ٢٨٧ من الامر المذكور.

(٣) جلسة بشأن معتقل وفق المواد ٣١، ٤٢، ٤٣، ٤٤، ٤٤، ٤٤، ٤٥، ٤٧، و-٢٨٨ من الامر بشأن تعليمات امن الذي لم يشمل في البند (٢)؛

(٤) جلسة بإجراء جنائي الغير وارد في البنود (١) حتى (٣)؛

(٥) جلسة الغير واردة في البنود (١) حتى (٤) واحد الأطراف هو معتقل او سجين.

(ب) في كل جلسة وفق النظام الثانوي (أ)، تمنح الأولوية لجلسات بشأن معتقل، سجين، او متضرر جراء مخالفة قاصر، او لمعتقل او سجين ذو إعاقة التي تصعب بشكل كبير على اشتراكه في الجلسة.

بدء سريان هذا الامر بيوم توقيعه، وبسري لغاية يوم ٢٤ حزيران ٢٠٢٠. ٣. بدء سريان

يسمى هذا الامر: "الامر بشأن حضور المعتقلين والسجناء خلال الجلسات في المحاكم العسكرية (يهودا والسامرة) (رقم ١٨٨٨) (تعليمات مؤقتة) ،٥٧٨٠-٢٠٢٠". ٤. الاسم

الوف نـداف بـدان
قائد قوات جيش الدفاع الإسرائيلي
بمنطقة يهودا والسامرة

١ سـيفان ٥٧٨٠
٢٤ ايار ٢٠٢٠